

قرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٠

قرار أنموذج كشف أعمال البنك المرخص لممارسة أعمال التأمين المصرفي

صادر عن مدير عام هيئة التأمين بالوكالة بتاريخ ٢٠١٠/١٢/١

تنفيذاً لأحكام المادة (٣٠) واستناداً لأحكام المادة (٣٧) من تعليمات ترخيص أعمال التأمين المصرفي وأسس تنظيمها ومراقبتها رقم (١) لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها، أقرر ما يلي:-

١- على البنك تزويد الهيئة بكشف يتضمن أعمال التأمين المصرفي التي مارسها نيابة عن الشركة كل ثلاثة أشهر وفقاً للأنموذجين المرفقين بهذا القرار.

٢- يعتبر الأنموذجان المرفقان بهذا القرار جزءاً لا يتجزأ منه ويقرآن معه.

٣- يعمل بأحكام هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره.

رنا طهبوب

المدير العام بالوكالة

كشف الأعمال التي مارسها البنك وكالة عن شركة التأمين

الوثائق الملغاة

	رقم القيد:		اسم البنك:
	اسم شركة التأمين:	لعام:	أعمال الربح:

الرقم	اسم المؤمن له	الفرع البائع	اسم الموظف	نوع التغطية التأمينية	العملة	مبلغ التأمين	القسط السنوي الأساسي	القسط السنوي الإجمالي	نسبة العمولة	سبب الإلغاء	
								0.000	0.000	إجمالي الوثائق الملغاة	

توقيع وختم البنك: